

Distr.
GENERAL

S/2000/30
17 January 2000
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



تقرير الأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

أولا - مقدمة

١ - قرر مجلس الأمن، بموجب الفقرة ٤ من قراره ١٢٧٩ (١٩٩٩) المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، أن تتشكل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (البعثة) من الأفراد المأذون بهم بموجب قراراته ١٢٥٨ (١٩٩٩) و ١٢٧٣ (١٩٩٩)، بما في ذلك مجموعة متعددة التخصصات من الموظفين في ميادين حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية والإعلام والدعم الطبي وحماية الأطفال والشؤون السياسية والدعم الإداري، ليساعدوا الممثل الخاص، وذلك حتى ١ آذار/ مارس ٢٠٠٠.

٢ - وطلب مجلس الأمن، بموجب الفقرة ٨ من ذلك القرار، إلى الأمين العام أن يبقيه على علم بصفة منتظمة بالحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأن يقدم إليه تقريراً عنها في أقرب وقت ممكن، وأن يقدم توصياته بشأن نشر مزيد من أفراد الأمم المتحدة في البلد وبشأن حمايتهم.

ثانياً - التطورات المستجدة في عملية السلام

٣ - نص اتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار (S/1999/815) على إنشاء لجنة عسكرية مشتركة تتولى، مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية، "مسؤولية القيام ... بتنفيذ عمليات حفظ السلام لحين نشر قوة حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة". كما نص الاتفاق على إنشاء لجنة سياسية على المستوى الوزاري. وقامت اللجنة العسكرية المشتركة، في اجتماعها الأخير المعقود في هراري في مطلع كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، باعتماد ورقات مقدمة من أفرقتها العاملة الأربعة بشأن المسائل التالية، وذلك كي توافق عليها اللجنة السياسية:

(أ) تحديد ممرات المساعدة الإنسانية والإفراج عن الرهائن وتبادل أسرى الحرب وعلاقات العمل مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية ولجنة الصليب الأحمر الدولية؛

(ب) وضع تفاصيل متعلقة بالآليات وتقديرات الميزانية من أجل نزع السلاح وتتع الجماعات المسلحة وتجميعها في مواقع، فضلاً عن إجراءات تسليم مرتكبي أعمال القتل الجماعية ومرتكبي الجرائم

ضد الإنسانية وغيرهم من مجرمي الحرب ونزع سلاح جميع المدنيين الكونغوليين المسلحين بطريقة غير مشروعة؛

(ج) صياغة آليات وإجراءات لفض الاشتباك بين القوات؛

(د) وضع تفاصيل الآليات والإجراءات والجدول الزمني لانسحاب القوات الأجنبية وآلية رصد تنفيذها.

٤ - وأخذت اللجنة العسكرية المشتركة باقتراح لتسوية الحالة في إيكيل بالوسائل السلمية حيث تحيط قوات المتمردين بالقوات الكونغولية والناميبية والزمبابوية (انظر الفقرة ١٥ أدناه).

٥ - وتصدت اللجنة العسكرية المشتركة لمسألة تمرکز أفراد الاتصال التابعين للأمم المتحدة داخل أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية عملاً بالقرار ١٢٥٨ (١٩٩٩)، الذي أذن مجلس الأمن بموجبه بنشر، عندما تسمح الظروف الأمنية بذلك، أفراد الاتصال العسكريين التابعين للأمم المتحدة إلى مقر القيادة العسكرية الخلفية للأطراف المتحاربة الرئيسية في جمهورية الكونغو الديمقراطية وإلى مناطق أخرى قد يراها الأمين العام ضرورية. وفي ذلك الصدد، ناقشت اللجنة العسكرية المشتركة نشر المزيد من هياكلها الإقليمية المصحوبة بمراقبين من منظمة الوحدة الأفريقية داخل جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأيدت اللجنة العسكرية المشتركة استطلاع وإمكانيّة إيفاد أفرقة من أفراد الاتصال العسكريين التابعين للأمم المتحدة إلى بوكافو، وبونيا، وكابالو، وكيسانغاني، وبومبا، وغيمينا، وإيسيرو، وكامينا، وكاليمي، وكندو، ولومومباشي، ومبوجي مايا وبيبا، وطلبت إلى البعثة أن تقدم مقترحات لاستطلاع وإيفاد أفرقة في المستقبل إلى مبانداكا وماتادي وليكاسي وديلولو. وقد قامت اللجنة العسكرية المشتركة فعلاً، بقدر من المساعدة المقدمة من البعثة، بنشر مراقبين إقليميين تابعين للجنة العسكرية المشتركة ومنظمة الوحدة الأفريقية في ليسالا، وبويندي، وكابيندا.

٦ - وأنشأت اللجنة العسكرية المشتركة، بغية التعجيل بعملياتها وتحسين استجابتها للحالة المتغيرة على أرض الواقع، فريقاً عاملاً، تتأهله أنغولا، لصياغة هيكل تنظيمي وتنفيذي للجنة العسكرية المشتركة بالاقتراح بتقدير للميزانية، على أن تقدمه إلى اللجنة العسكرية المشتركة لاعتماده وإلى اللجنة السياسية للموافقة عليه.

٧ - وينص اتفاق لوساكا على إجراء حوار وطني بين الأطراف الكونغولية يفضي إلى مصالحة وطنية. وتحقيقاً لهذه الغاية، من المقرر أن تختار الأطراف طرفاً تيسيرياً محايداً، وكان من المقرر أن تقدم منظمة الوحدة الأفريقية بعد ذلك المساعدة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية في تنظيم المفاوضات السياسية المشتركة بين الأطراف الكونغولية تحت رعاية الطرف التيسيري.

٨ - وفي ١٥ كانون الأول/ ديسمبر، أعلن الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية، سالم أحمد سالم، عقب إجراء مشاورات مع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، والتجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية (فرع غوما) والتجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية - حركة التحرير، وحركة تحرير الكونغو، أن الأطراف قد وافقت على أن يضطلع رئيس بوتسوانا السابق، سير كيتوميلي ماسيري، بدور الطرف التيسيري المحايد في المفاوضات السياسية المشتركة بين الأطراف الكونغولية. وحسب المنصوص عليه في اتفاق لوساكا، يشمل هذا الحوار، بالإضافة إلى الأطراف الكونغولية، المعارضة السياسية، وممثلي (القوى الفاعلة).

ثالثا - الحالة العسكرية والأمنية

٩ - تدهورت الحالة العسكرية والأمنية في جمهورية الكونغو الديمقراطية منذ تقريره الأخير المؤرخ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ (S/1999/1116).

١٠ - ففي شهر تشرين الثاني/نوفمبر قامت الحكومة، استنادا إلى تقارير شتى متاحة للأمم المتحدة، بشن هجوم من مبانداكا على الأراضي التي تسيطر عليها حركة التحرير الكونغولية في المقاطعة الاستوائية. ويبدو أن الهجوم جاء ردا على عمليات التسلل المزعومة التي تقوم بها قوات حركة التحرير الكونغولية إلى أراضيها. واستنادا إلى معلومات قدمتها حركة التحرير الكونغولية إلى ضباط الاتصال العسكريين التابعين للأمم المتحدة المتمركزين في غبادولايت، أسفر القتال الشديد الذي اندلع بين قوات الحكومة وحركة التحرير الكونغولية في ليباندا وماكانزا الواقعتين شمال مبانداكا عن وقوع إصابات جسيمة. بيد أنه لم يتسن تأكيد هذه المعلومات.

١١ - وأبلغ أيضا عن قيام بعض "الجماعات المسلحة" التي ورد تعريفها في اتفاق لوساكا بنشاط عسكري مكثف. وتشمل هذه الجماعات قوات الحكومة الرواندية السابقة وميليشيا إنتراهاموي والمتمردون البورونديون وجماعات شتى من ماي - ماي. وتقول مصادر المتمردين أيضا إن الجماعات المسلحة حصلت على معدات جديدة من ضمنها أجهزة اللاسلكي واللباس العسكري، وخططت للقيام بنشاط عسكري في جنوب كيفو وبوروندي. وأفادت التقارير أيضا أن القوات المسلحة التابعة لجمهورية الكونغو الديمقراطية تقوم بتسليح هذه الجماعات المسلحة وتدريبها وتزويدها بالإمدادات (انظر مثلا الوثيقة S/1998/1096)، وقد نضت حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بشدة هذه التقارير.

١٢ - وأفادت التقارير الواردة من جنوب كيفو بمعلومات تدل دلالة قوية إلى وجود خطر من شن هجمات منظمة واسعة النطاق على السكان المدنيين هناك، ولا سيما على السكان المنحدرين من قبيلة التوتوسي. ويخشى بالمثل أنه نظرا لدرجة التهديد الذي تتعرض له الجالية التوتسية الكونغولية فإنها نفسها قد تتسبب في شن هجوم عليها إذا ما قامت بأعمال عنف ضد جيرانها. وفي ٢٩ كانون الأول/ ديسمبر، عقدت حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية مؤتمرا صحفيا في كينشاسا لتعلن خلاله عن قيام قوات المتمردين على ما يزعم بدفن ١٥ امرأة على قيد الحياة في مقاطعة كيفو بشبهة الاتصال بقوات

ماي - ماي على ما يبدو. ونفى المتمردون صحة الاتهام. ووجهت الحكومة نداء إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ليفتح تحقيقا في المذبحة المزعومة، وقامت تنظيمات نسائية كونغولية بمظاهرات استغرقت عدة أيام خارج مقر بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية في كينشاسا احتجاجا على ما جرى. وأفادت تقارير أيضا عن وقوع مذبحة مزعومة راح ضحيتها ٢٢ امرأة وثلاثة أطفال بقرب مدينة كاليما شمال شرق كيندو، وزعم أن المتمردين ارتكبوها في ١٤ كانون الأول/ ديسمبر. فقد اتهم الضحايا بالتواطؤ مع الماي - ماي (انظر الفرع الخامس أدناه).

١٣ - وضربت قوات المتمردين حصارا على قوة مؤلفة من ٧٠٠ من القوات الكونغولية والناميبية والزمبابوية في إيكيلابا فبدأ ينفذ ما لديها من إمدادات. وعملا بقرار اتخذته اللجنة العسكرية المشتركة في اجتماع عقدته في هراري، بدأت بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية تشارك في مسعى يقوم به الرئيس المؤقت للجنة العسكرية المشتركة، العميد تموثي ج. كازمبي من زمبابوي، للتوصل إلى حل سلمي للحالة. بيد أنه وردت إلى البعثة تقارير تضيد بأنه يجري التخطيط لحل عسكري لإنقاذ القوات المحاصرة.

رابعا - الإجراء الذي اتخذته الأمم المتحدة

١٤ - في ١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩، تولى ممثلي الخاص السيد كمال مرجان (تونس) مهام منصبه في كينشاسا. والتقى في اليوم نفسه بسفير الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة ريتشارد هولبروكس الذي كان يقوم بزيارة لجمهورية الكونغو الديمقراطية كجزء من جولته في المنطقة دون الإقليمية. والتقى السيد مرجان أيضا بالرئيس كابيللا وبغيره من كبار المسؤولين في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

١٥ - ويرد في تقريره الأخير (S/1999/1116، الفقرات ١٨-٢٠) وصف للصعوبات التي واجهها انتشار الأمم المتحدة الأولى في جمهورية الكونغو الديمقراطية من ناحية نشر ضباط الاتصال العسكريين في المقر العسكري للمتقاتلين الواقع في المؤخرة وفي مواقع رئيسية أخرى. وأسفرت هذه الصعوبات بالدرجة الأولى عن ضرورة تأمين جميع الضمانات الأمنية اللازمة وحرية الحركة من أجل العمليات التي سيقوم بها فريق المسح التقني الذي أوفد إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية لفحص المواقع التي اقترح نشر أفراد الأمم المتحدة فيها ولتقييم حالة الهياكل الأساسية العسكرية والسياسية والسوقية هناك. واصطحب فريق المسح التقني معه أيضا موظفين مدنيين خبراء في قضايا توفير الحماية للأطفال وفي الشؤون الإنسانية والإعلام.

١٦ - وبغية المساعدة في تذليل هذه الصعوبات، قام المبعوث الخاص للأمين العام لعملية السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية، مصطفى نياسي بزيارة كينشاسا في الفترة من ٣ إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر وأثار المسألة مع الرئيس كابيللا. وعقب انتهاء زيارته، تمكن فريق المسح التقني من زيارة عدد من المواقع في الأراضي التي يسيطر عليها المتمردون، وموقع واحد فقط في الأراضي التي تسيطر عليها الحكومة. ومنذئذ تم نشر ضباط اتصال عسكريين تابعين للأمم المتحدة في المواقع الثمانية التالية:

غبادولاي و غوما و كانانغا و كندو و جمينيا و إيزيرو و ليسالا و بوينده، و يعتزم نشر فريق في كابيندا في ١٧ كانون الثاني/يناير. ولكن لم تصدر موافقة بعد على القيام بالزيارات المقترحة إلى مواقع مهمة مثل ميجي ماي و مبانداكا و لوبومباشي و ماتادي. وقد أصر التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية (فرع غوما) على نشر أفراد الأمم المتحدة في مواقع إضافية تقع في أراض تسيطر عليها الحكومة بغية تحقيق توازن في انتشار القوات. و يبلغ عدد ضباط الاتصال العسكريين التابعين للأمم المتحدة المنتشرين حاليا في عاصمتي الطرفين المتقاتلين وفي أماكن غيرهما في المنطقة دون الإقليمية ٧٩ ضابطا (انظر المرفق).

١٧ - وبناء على المعلومات التي أرسلتها فرق ضباط الاتصال العسكريين من مواقع انتشارها والمعلومات المتوفرة في عواصم البلدان المجاورة وفي كينشاسا، قامت بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية برسم صورة للوضع العسكري والسوقي والإنساني في الكثير من المواقع التي تعد هامة لانتشار قوات الأمم المتحدة. ورغم عدم اكتمال الصورة بعد وما بقي من عمل كثير لم ينجز لجمع كل ما يلزم من معلومات، فإنها صورة عامرة بالتفاصيل من جوانب كثيرة. وفيما يلي عرض لمفهوم العمليات بناء على المعلومات الجزئية التي جمعت حتى الآن.

خامسا - العلاقات مع منظمة الوحدة الأفريقية واللجنة العسكرية المشتركة والأطراف

١٨ - كما ذكرت في تقرير المؤرخ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، فإن التنفيذ الصحيح لاتفاق لوساكا يستلزم تنسيقا وتعاوناً وثيقين للغاية بين الأمم المتحدة والأطراف واللجنة العسكرية المشتركة ومنظمة الوحدة الأفريقية. وقد واصلت الأمم المتحدة من مقرها ومن خلال بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية القيام بكل ما هو ممكن في إطار ولايتها وفي حدود مواردها لتطوير هذا التنسيق والتعاون. وتقدم بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية مساعدة كبيرة للجنة العسكرية المشتركة بصورة روتينية.

١٩ - وفي أوائل تشرين الثاني/نوفمبر، أوفدت بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية اثنين من ضباط الاتصال العسكريين إلى أديس أبابا من أجل تحسين الصلات بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية. وقدم أفراد بعثة منظمة الأمم المتحدة التدريب لمراقبي منظمة الوحدة الأفريقية الذين نشرتهم اللجنة العسكرية المشتركة للعمل مع المكاتب الإقليمية للجنة العسكرية المشتركة في بويندي و ليسالا و كابيندا، وقدمت مساعدة هامة في نشرهم في تلك المواقع. وكلف أفراد الأمم المتحدة المنشورين في لوساكا لكفالة الاتصال مع اللجنة العسكرية المشتركة، بالمساعدة في إنشاء غرفة عمليات تعمل على مدار الساعة لتمكين اللجنة العسكرية المشتركة من تلقي المعلومات من الأفرقة الميدانية التابعة لها. ويساعد تواجد أفرقة ضباط الاتصال العسكريين التابعين للأمم المتحدة مع الهياكل الإقليمية للجنة العسكرية المشتركة على تحسين تدفق المعلومات إلى مقر اللجنة العسكرية المشتركة في لوساكا.

٢٠ - وفي ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩، كتبت إلى الرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الأفريقية والأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية لأبين أهمية وإلحاح تأسيس اللجنة العسكرية المشترك كهيئة دائمة في أقرب وقت ممكن. وفي ذلك الوقت، كتب وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، إلى وزراء الدفاع والخارجية في البلدان الموقعة على الاتفاق معلنا استعداد بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية للانتشار في مواقع داخل جمهورية الكونغو الديمقراطية عملا بالقرار ١٢٥٨ (١٩٩٩) وطلب تعاونها لتحقيق ذلك الغرض.

٢١ - وتلبية لدعوة موجهة من إدارة عمليات حفظ السلام، زار الأمين العام المساعد لمنظمة الوحدة الأفريقية، سعيد دجينيت، ورئيس اللجنة العسكرية المشتركة، الفريق رشيد لالاي، مقر الأمم المتحدة في ١٢ كانون الثاني/يناير لإجراء مشاورات. وكان الغرض منها هو التعرف على السبل الأخرى التي يمكن بها للأمم المتحدة أن تساعد اللجنة العسكرية المشتركة على تبوؤ مركزها كهيكل دائم على أساس الاستعداد التام للعمل.

٢٢ - وأكد السيد دجينيت والفريق لالاي استعدادهما للعمل الوثيق مع الأمم المتحدة ومع بعثة منظمة الأمم المتحدة، ولكنهما عرضا أيضا المعوقات الشديدة التي يفرضها عليهما النقص في الموارد. ورغم تلقي اللجنة العسكرية المشتركة تعهدات لتقديم تبرعات من عدة مانحين، فهي تفتقر إلى الأموال اللازمة لتنفيذ المهام المطلوبة منها طبقا لاتفاق لوساكا بفعالية. وناشدا المجتمع الدولي تقديم مزيد من المساعدة. وستواصل بعثة منظمة الأمم المتحدة من جانبها تقديم المساعدة التقنية إلى اللجنة العسكرية المشتركة ومراقبي منظمة الوحدة الأفريقية المنشورين في الهياكل الإقليمية للجنة العسكرية المشتركة داخل جمهورية الكونغو الديمقراطية، وتواصل تقصي سبل تحسين أداء اللجنة العسكرية المشتركة من خلال دمج مهامها مع مهام بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بما في ذلك القيادة والمراقبة والمعلومات.

٢٣ - ومن أجل مساعدة اللجنة العسكرية المشتركة على القيام بمهامها بموجب اتفاق لوساكا، فإن بعثة منظمة الأمم المتحدة مستعدة لنشر أفراد عسكريين إضافيين وتوفير موظفي التخطيط والدعم. وسيتواجدون بداية في لوساكا، ولكنهم سيرافقون اللجنة العسكرية المشتركة إلى مقرها النهائي في كينشاسا. وسيساعد هؤلاء الأفراد في تحليل المعلومات المقدمة من المراقبين العسكريين.

سادسا - الحالة الإنسانية

٢٤ - يوجد حوالي ٩٦٠ ٠٠٠ من المشردين داخليا في ثمانية أقاليم من ١١ إقليما في جمهورية الكونغو الديمقراطية وما يزيد على ٣٠٠ ٠٠٠ لاجئ من ستة بلدان من البلدان التسعة المجاورة. وكشفت التقديرات الإنسانية الأخيرة عن أن أكثر من ٢,١ مليون شخص (من المشردين داخليا واللاجئين والمتضررين في المناطق الحضرية) أو ما يبلغ ٤,٣ في المائة من سكان جمهورية الكونغو الديمقراطية يواجهون حالة حرجة من انعدام الأمن الغذائي. بينما يعيش ٨,٤ ملايين آخرين (أغلبهم من سكان الحضر أو المزارعين في المناطق القريبة من خط المواجهة)، أو ما يبلغ ١٧ في المائة من السكان، في حالة معتدلة من انعدام الأمن الغذائي ولكنها تتفاقم بسرعة.

٢٥ - ولا تزال السياسات النقدية الصارمة التي تتبعها الحكومة حالياً تعوق التبادل التجاري التقليدي واستيراد المواد الغذائية. كما أدت تكاليف النقل الباهظة الناتجة عن التضخم والنقص في النفط إلى ارتفاع هائل في أسعار الأغذية الرئيسية. وتفيد التقارير وجود نقص في الأغذية في المناطق الحضرية. وإزاء عدم إمكانية وصول المنتجات الزراعية إلى الأسواق في الأسابيع الأخيرة بسبب القتال في المناطق المنتجة للأغذية، تفاقم الأحوال وازدادت عسراً بسبب الطرق غير السالكة وحلول فصل الأمطار.

٢٦ - ويفرض سعر الصرف الرسمي الذي حددته الحكومة بـ ٤,٥ فرنك من فرنكات الاتحاد الأفريقي مقابل الدولار الأمريكي تكاليف باهظة للغاية لبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية ووكالات الأمم المتحدة العاملة في كينشاسا، لأن سعر الصرف الحقيقي هو حوالي ٢٨ فرنك من فرنكات الاتحاد الأفريقي مقابل الدولار الواحد. وقد أدت التكاليف التي فرضتها هذه السياسة إلى نظر بعض الوكالات في إمكانية تعليق عملياتها في البلد.

٢٧ - وقد كشفت دراسة استقصائية تغذوية أجريت مؤخراً في إقليم "با - كونغو" في غرب جمهورية الكونغو الديمقراطية عن معدلات مرتفعة من سوء التغذية المزمن والحاد بين الأطفال الذين تقل أعمارهم عن خمس سنوات، وهو معدل يشير الجزع بالنظر إلى أن هذا الإقليم هو بصفة تقليدية مورد غذاء كينشاسا ومصدر رئيسي لتموينها.

٢٨ - وأصدر برنامج الأغذية العالمي نشرة صحفية في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ أعلن فيها أنه رغم تحسن إمكانية الوصول إلى بعض فئات السكان المتأثرين بالحرب، كانت وكالات تقديم المساعدة تكافح من أجل الوصول إلى داخل البلد وما لم تحصل فوراً على أموال جديدة سيظل ٣٥٠ ٠٠٠ شخص يعيشون في ظروف محفوفة بالمخاطر يكافحون من أجل البقاء على قيد الحياة.

٢٩ - وهناك حاجة إلى تحسين كبير في التمويل والموارد من أجل تلبية الاحتياجات الإنسانية في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وقد أطلق في جنيف في الشهر الماضي نداء الأمم المتحدة الموحد لعام ٢٠٠٠ لتقديم ٧١,٣ مليون دولار. وكان معدل الاستجابة للنداء الموحد لعام ١٩٩٩ لتقديم ٢٨,٦ مليون دولار هو ١٧ في المائة فقط، مما جعل من المستحيل تقديم التدخلات الضرورية لإنقاذ الأرواح.

٣٠ - وقد تسببت السيول والفيضانات غير العادية التي حدثت مؤخراً في كينشاسا في تعرض مجموعة إضافية تتألف من ٩ ٠٠٠ أسرة للضرر في عدة أنحاء من العاصمة. وتساهم بلجيكا وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية والوكالات التابعة لمكتب الجماعة الأوروبية للشؤون الإنسانية وللأمم المتحدة بمبلغ يزيد على ٥٠٠ ٠٠٠ دولار لسد الاحتياجات الإنسانية الفورية.

سابعا - حقوق الإنسان

٣١ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أفرجت حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية عن ١٥٦ سجينا كان بعضهم قد احتجز لمدة أشهر من دون محاكمة. وكان معظمهم عناصر ناشطة في الحزب اللومبي الموحد، أو في الاتحاد من أجل الديمقراطية والتقدم الاجتماعي.

٣٢ - وبمناسبة الذكرى الحادية والخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، (١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩)، قررت الحكومة أن تعلن عن وقف مؤقت في تنفيذ أحكام الإعدام الصادرة عن المحكمة العسكرية. ويجدر بالذكر أنه قد جرى في عام ١٩٩٩ إعدام ١٠٠ شخص تنفيذا لأحكام أصدرتها بحقهم هذه المحكمة التي ينص نظامها الأساسي على أن أحكامها غير قابلة للاستئناف.

٣٣ - وعقدت حلقة دراسية في كينشاسا من ٨ إلى ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩، نظمها مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان بغية تسهيل اعتماد خطة عمل وطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان. وشارك فيها قرابة ١٠٠ شخص من بينهم مسؤولين حكوميين وممثلين عن المجتمع المدني. وحددت خطة العمل الوطنية التي اعتمدت بالإجماع، الأولويات المقررة للفترة ٢٠٠٠ - ٢٠٠٢ في مجالي حكم القانون وإقامة العدل والتثقيف في مجال حقوق الإنسان وتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٣٤ - وبالرغم من التطورات الإيجابية المشار إليها آنفا، لا تزال حالة حقوق الإنسان في الأراضي الخاضعة لسيطرة حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية تثير القلق. ذلك أنه لا تزال ترد أنباء عن عمليات اعتقال واحتجاز تعسفية وحالات تعذيب وقيود على الحق في حرية التعبير وإبداء الرأي.

٣٥ - وقد ورد على حد زعم منظمة غير حكومية كنغولية لحقوق الإنسان أن ١٥ امرأة كنغولية قد دفن - وهن على قيد الحياة في مونغا في مقاطعة كيزو الجنوبية الخاضعة حاليا لسيطرة التجمع الكنغولي من أجل الديمقراطية. وقد نسب هذا الفعل إلى الجنود الروانديين. وذكرت هذه المنظمة التي قدمت أسماء ١٤ من الضحايا، أن النسوة اتهمن بتقديم الدعم للمحاربين من أبناء الماي ماي الذين يقاتلون قوات جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٣٦ - وقد أعربت جمهورية الكونغو الديمقراطية عن قلقها الكبير من هذا الحادث ووجهت رسالة إلى المفوضة السامية لحقوق الإنسان تطلب فيها فتح تحقيق دولي وتطلب فيها من المجتمع الدولي أن يدين الحادث بشدة. وورد أن التجمع الكنغولي من أجل الديمقراطية (فرع غوما) قد فتح تحقيقا داخليا بشأن هذه الادعاءات.

٣٧ - وعلى النحو المنصوص عليه في ولاية البعثة، ستنتشر قريبا في جمهورية الكونغو الديمقراطية مجموعة أولى من المسؤولين عن حقوق الإنسان ليتولوا معالجة الحالة الهشة السائدة حاليا في مجال حقوق الإنسان.

ثامنا - حماية الأطفال

٣٨ - تواصل تعرض الأطفال في جمهورية الكونغو الديمقراطية للأذى جراء تشردهم (معظم المشردين المقدر عددهم بـ ٨٣٠ ٠٠٠ شخص هم من الأطفال والنساء) وانفصالهم عن أسرهم وتيتهم وإصاباتهم البدنية وعيشهم في بيئة من العنف المستمر، وإلحاقهم عنوة بصفوف المقاتلين. وهناك آلاف الأطفال الذين يستخدمون كمقاتلين في صفوف مختلف القوات المتقاتلة. ووردت أنباء تشير إلى أن هناك أطفالا غير مصحوبين يوجدون بالآلاف في عدة مناطق من بينها كيزو وكاساي والمقاطعة الشرقية.

٣٩ - وبالرغم من أن الأطفال لا يزالون في حالة يفترقون فيها إلى المناعة إلى أقصى حد، كانت الاستجابة لنداء عام ١٩٩٩ المشترك بين الوكالات ضعيفة. ولا يزال تجنيد الأطفال مستمرا وبخاصة في شرق البلد. وبدعم من منظمة الأمم المتحدة للطفولة، نظمت الوزارة الكونغولية لحماية حقوق الإنسان في ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ منتدى بشأن تسريح الأطفال الجنود وحماية حقوق الإنسان. وقد اعتبرت هذه الخطوة، إلى جانب الإفراج عن السجناء السياسيين المذكورين أعلاه، عملا إيجابيا.

٤٠ - ولضمان حماية أرواح الأطفال، ينبغي التحرك قبل أن يزداد اتفاق وقف إطلاق النار هشاشة. ذلك أنه سيصبح بإمكان البعثة، بعد نشر أفراد لحماية الأطفال المدنيين عملا بما أذن به بموجب القرار ١٢٧٩ (١٩٩٩)، أن تشرع في جمع البيانات بشأن الأطفال المقاتلين وبشأن غير ذلك من الشواغل المتعلقة بحماية الأطفال. وبإمكانها أيضا أن تساعد حكومة جمهورية الكونغو ووكالات الأمم المتحدة على القيام سويا بوضع خطة وطنية لتسريح الأطفال الجنود وتوجيه اهتمام اللجنة العسكرية المشتركة إلى مختلف الانتهاكات التي ارتكبت على أيدي القوات المسلحة العاملة داخل جمهورية الكونغو الديمقراطية. وتتطلب هذه الأنشطة زيادة عدد المسؤولين عن حماية الأطفال المدنيين إلى جانب توفير أفراد الدعم اللازم والعتاد اللازم بالإضافة إلى ضابط الاتصال العسكري في عدة مواقع في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٤١ - وستشمل المهام الرئيسية المنوطة بهم كفالة أن يكون النهج المتوخى في حماية الأطفال نهجا شاملا في جميع مراحل صنع وتوطيد السلام وتحقيق التكامل بين أعمال المكتب القطري التابع لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج التعاوني. وسيطلب ذلك أن تكفل في جملة أمور أن يتلقى جميع الأفراد المشاركين في أنشطة الأمم المتحدة لصنع السلام وحفظه وبناءه تدريبا مناسباً في مجال حماية حقوق الطفل.

تاسعا - نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم

٤٢ - في تموز/يوليه ١٩٩٧ شرعت الحكومة في أنشطة ترمي إلى تسريح وتأهيل ما يقارب ٧٥ ٠٠٠ جندي من القوات المسلحة الزائيرية. واستجابة لطلب من الحكومة، خصص البنك الدولي منحة من صندوق المساعدة في مرحلة ما بعد انتهاء الصراع قدرها ٧٠٠ ٠٠٠ دولار لمساعدة الحكومة في إعداد البرامج. وبالتوازي مع ذلك، شرعت منظمة الأمم المتحدة للطفولة في تسريح الأطفال الذين كانوا جنودا في القوات الحكومية وإعادة إدماجهم وقد تم هذا العمل في مرحلة أولى على نطاق محدود في باكافو وغوما ثم تحول فيما بعد إلى مبادرة وطنية متضافرة الجهود. وقد أحرز استئناف أعمال القتال في آب/أغسطس ١٩٩٨ هاتين المبادرتين.

٤٣ - وأتاح اتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار لكلا النشاطين بالمضي قدما من خلال أمور من بينها تنظيم منتدى بشأن تسريح الجنود الأطفال، المذكور في الفقرة ٣٩ أعلاه. وفي الوقت نفسه، أعادت الحكومة والبنك الدولي هيكلة المنحة في ضوء الظروف المتغيرة. ويجري حاليا تخطيط عمليتي تسريح وإعادة إدماج المقاتلين السابقين في مرحلتين. وترمي المرحلة الأولى إلى تسريح وإعادة إدماج فئات خاصة ضعيفة (الأطفال والمعوقون وأصحاب الأمراض المزمنة والمسنون وغيرهم). وستربط المرحلة الثانية بالتنفيذ الكامل لاتفاق لوساكا وإصلاح جميع القوات المسلحة على النحو المتوخى في الفصل ١٠ من اتفاق لوساكا، وسوف تستهدف أيضا تسريح المقاتلين غير المحتفظ بهم في الجيش الموحد وإعادة إدماجهم. وستلبي المرحلة الثانية أيضا الاحتياجات اللازمة لإعادة إدماج أفراد الجماعات المسلحة الذين سيجري تسريحهم ونزع أسلحتهم بموجب الفصل ٩ من اتفاق لوساكا.

٤٤ - وأوشك أن يبدأ الإعداد للمرحلة الأولى وسينفذ بوصفه جهدا مشتركا بين الحكومة والمجتمع الدولي. وتشمل الوزارات الرئيسية المعنية بهذا الموضوع وزارات حقوق الإنسان والدفاع الوطني والشؤون الاجتماعية. وستتولى منظمة العمل الدولية إدارة المنحة بالتعاون الوثيق مع البنك الدولي واليونسيف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الصحة العالمية والوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة.

شروط عملية التسريح

٤٥ - ستقتضي المرحلة الأولى من عملية التسريح التعاون من جانب جميع الأطراف المتحاربة من أجل شفافية وكفاءة تحديد الهوية وتسريح الجماعات الخاصة المستهدفة وحرية تنقل المقاتلين السابقين إلى مجتمعات إعادة الإدماج التي اختارونها واستقرار الحالة الأمنية. وستعتمد المرحلة الثانية على توحيد القوات طبقا لاتفاق لوساكا، وإعادة التشكيل العسكري تحت قيادة موحدة، واستكمال عمليتي تحديد الهوية والتسجيل بصورة شفافة، ونجاح تنفيذ الفصل ٩ من اتفاق لوساكا بشأن نزع سلاح الجماعات المسلحة. ومن الطبيعي ألا يتوقف بلوغ هذه الغايات على التزام جميع الأطراف بالكامل بتنفيذ اتفاق لوساكا، بل أيضا على موافقة الجماعات المسلحة نفسها على نزع السلاح والتسريح. وما زال هناك الكثير من العمل مما ينبغي القيام به في هذا الصدد.

عاشرا - الخطوات القادمة

٤٦ - في تقريره المؤرخ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، التمتست من مجلس الأمن الحصول على إذن مسبق بنشر عدد يصل إلى ٥٠٠ مراقب عسكري مع ما يلزم من الدعم والحماية. وأشارت في هذا الصدد إلى أنه لكي تصبح هذه العملية فعالة، سوف يحتاج المراقبون العسكريون إلى حماية ودعم سوقي كبير يشمل، في جملة أمور المركبات وأجهزة الاتصالات فضلا عن أصول جوية إضافية لضمان نشر هؤلاء المراقبين وإمدادهم وتناوبهم وسحبهم إذا لزم الأمر. وينبغي أيضا نشر وحدة طبية لدعم البعثة.

٤٧ - وعملا بالقرار ١٢٧٩ (١٩٩٩)، شرعت في اتخاذ الخطوات الإدارية اللازمة لتجهيز ٥٠٠ من مراقبي الأمم المتحدة العسكريين بغية تيسير ما يأذن به المجلس في المستقبل من انتشار سريع لبعثات الأمم المتحدة.

٤٨ - وقد بينت في تقريره المؤرخ ١٥ تموز/يوليه (S/1999/790) أن نشر المراقبين العسكريين، إذا ما قرر المجلس ذلك، سيشكل المرحلة الثانية لمشاركة الأمم المتحدة في عملية حفظ السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية إذا ما سمحت بذلك الحالة الأمنية وغيرها من الظروف. وفي تقريره المؤرخ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ (S/1999/1116) توخيت أيضا، رهنا بإحراز المزيد من التقدم في عملية السلام، أن أحيل إلى مجلس الأمن تقريراً آخر يتضمن توصيات وولاية ومفهوماً مقترحين لعمليات نشر قوات حفظ سلام تابعة للأمم المتحدة تكون موسعة.

٤٩ - وينبغي القول إنه برغم التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار، فإنه من المؤسف تسجيل حدوث بعض النكسات. ولتمكين بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية من أداء جميع المهام التي طلبها مجلس الأمن، يصبح من الضروري التأكيد على توافر الأمن اللازم وضمان حرية التنقل بصورة فعلية. ولا يزال القتال المستمر في بعض أنحاء البلد والعقبات والتأخيرات التي تواجه في الحصول على التصاريح اللازمة تمثل مشكلة في هذا الصدد.

٥٠ - ومع زيادة حدة القتال حول إنبانداكا في المحافظة الاستوائية، والدلائل التي تشير إلى أن الجماعات المسلحة المحددة في اتفاق لوساكا قد حصلت على أسلحة وتدريب على القتال في جنوب كينغو، وإزاء الصعوبات التي واجهتها البعثة في جهودها المبذولة للانتشار في جميع أنحاء البلد، فإن الحاجة تبدو واضحة إلى التزام الأطراف مجدداً بالاتفاق الذي وقعوا عليه في لوساكا. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى الجهود والمبادرات التي تبذلها عناصر إقليمية فاعلة وهامة. فقد بذل الرئيس شيلوبا والرئيس بوتفليقة الكثير من الجهود لتحريك العملية قدماً، ودعا الرئيس إنبيكي إلى سرعة عقد اجتماع قمة يرمي إلى كفالة الإسراع بتنفيذ اتفاق لوساكا وأنتني أؤيد مبادرته.

٥١ - ومع تجديد الأطراف التزامها باتفاق لوساكا الذي يدعمه المجتمع الدولي تماماً، يمكن أن يحقق النشاط الدبلوماسي نجاحاً في حل هذه الأزمة. وينبغي أن تعرف الأطراف، وقد قدم القتال الأخير دليلاً جديداً على ذلك، أنه ليس هناك على الإطلاق حل عسكري للصراع في جمهورية الكونغو الديمقراطية. فشعب هذا البلد وشعوب الدول الأخرى المتحاربة، في حاجة إلى السلام لتوجيه طاقاتها نحو التنمية. ومن ثم فإنه بات لزاماً على الأمم المتحدة أن تواصل بذل قصارى جهدها لدعم جهود السلام بما في ذلك نشر عملية لحفظ السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

الإجراءات التي يمكن أن تتخذها الأمم المتحدة

٥٢ - يعي الموقعون على اتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار وجود مجموعة محددة من المهام تضطلع بها الأمم المتحدة. وإذا ما تعين تنفيذ الاتفاق على النحو الموقع عليه، فإن المهام الجسيمة المتوقعة أن تقوم بها الأمم المتحدة يلزم تقييمها بكل دقة. وسيكون من المهم بوجه خاص تدبر مسألة نزع السلاح وتسريح الجماعات المسلحة وإعادة إدماجها ليتسنى وضع خطة عمل واقعية.

٥٣ - ويمكن للأمم المتحدة بكل اقتدار القيام بدور هام إذا ما حصلت على الولاية والموارد اللازمة. وفي ظل هذه الظروف، سيكون من الضروري حتماً توخي قيام الأمم المتحدة بعملية حفظ سلام على نطاق واسع. وستكون أهدافها الرئيسية كما يلي:

(أ) مساعدة الأطراف المتحاربة على استكمال فض الاشتباك وسحب قواتها في ظل ظروف آمنة بدرجة معقولة؛

(ب) وتوفير الأمن اللازم للعمليات التي يضطلع بها الأفراد العسكريون التابعون للأمم المتحدة؛

(ج) والمساهمة في نزع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم بصورة فعلية، بما في ذلك الجماعات المسلحة المحددة في اتفاق لوساكا.

٥٤ - لتنفيذ هذا البرنامج من الضروري التوصل إلى اتفاق سياسي واضح من جانب جميع الأطراف المعنية. وحسبما لوحظ أعلاه، فقد بدأ البنك الدولي العمل بشأن عناصر خطة التسريح وإعادة الإدماج.

٥٥ - وحسب المتنبأ به بالفعل، فإن السياق السياسي وكذلك القيود السياسية والعسكرية والسوقية تبرر جميعها تبني نهج تدريجي يتلاءم مع هذه الحالة.

الحالة السوقية

٥٦ - شبكة الطرق في جميع أنحاء البلد في حالة سيئة للغاية، مع وجود امتدادات طويلة يتعذر عبورها وجسور متهدمة. ولا يمكن القيام برحلات برية بين المدن إلا بصعوبة بالغة، ويمكن أن تستغرق أياماً بل

وأسابيع مع عدم التيقن من النجاح. بل إن الأحوال أكثر صعوبة خلال الفصل المطير، الذي دائما ما يكون سائدا في جزء أو آخر من هذا البلد.

٥٧ - وشبكة السكك الحديدية متقطعة ومهدمة ولا تخدم إلا عددا قليلا من الطرق. وتشير التقارير إلى أن المعدات الدارجة وقضبان السكك الحديدية في حالة سيئة جدا. وأصبح كثير من الطرق غير قابل للاستخدام بسبب آثار الحرب وانعدام الصيانة، في حين أن الخدمات على تلك الخطوط التي ما زالت مفتوحة غير ممولة وبطيئة ومحدودة القدرة.

٥٨ - تتمثل وسيلة النقل السطحي الرئيسية في جمهورية الكونغو الديمقراطية في شبكة المجاري المائية الداخلية الواسعة، المستندة إلى نهر الكونغو، وروافده. وتتفاوت الصنادل النهرية من حيث حجمها، وتبلغ طاقة حمولتها ما يصل إلى ٦٠٠ طن. وتستطيع الصنادل أن تبحر في مجموعات تصل إلى ٥ و ٦ من السفن التي تدفعها قاطرة واحدة، بسرعة معدلها ما بين ٥ إلى ٨ عقدة. وقد قُدر زمن الرحلة في أحد أقصر الطرق من كينشاسا إلى إمبانداكا بما يتراوح بين ١٠ أيام إلى ٢٠ يوما رهنا بالظروف، ولو أنه يُعتقد بإمكان الوصول إلى كينشاسا في عشرة أيام فقط إذا كان الأمن مضمونا. ولا يبدو أنه يوجد أي قيد على السلع التي يمكن للصنادل حملها. ومن ناحية ثانية، فإن نهر الكونغو مفتوح للملاحة حتى في إمبانداكا فقط في الوقت الراهن بسبب القتال الدائر في المقاطعة الاستوائية.

٥٩ - ونتيجة للصعوبات المرتبطة بالهيكل الأساسي للنقل السطحي، أصبح النقل الجوي أكثر أهمية كوسيلة للسفر داخل جمهورية الكونغو الديمقراطية. وتقع المطارات الصالحة للاستخدام في جميع المراكز السكانية الرئيسية. على أن وسائل الإرشاد الملاحية غير متاحة على نطاق واسع، ولا يمكن الحصول على وقود الطائرات بصورة تجارية إلا في كينشاسا وحدها.

المرحلة المقبلة للنشر: مفهوم العمليات

٦٠ - تستند المرحلة المقبلة لنشر بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى الافتراضات التالية:

(أ) أن تحترم جميع الأطراف وتؤيد اتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛

(ب) أن تضع اللجنة العسكرية المشتركة بدعم من البعثة، خطة صالحة لفض اشتباك القوات المسلحة التابعة للأطراف وإعادة نشرها في مناطق تجمع أو في مواضع دفاعية توافق عليها اللجنة العسكرية المشتركة؛

(ج) تلتزم الأطراف بضمان أمن موظفي الأمم المتحدة ولكنها قد لا تتمكن بصورة كاملة من القيام بذلك.

٦١ - يتعين على البعثة أيضا تكملة استطلاع مواقع النشر المستهدفة، وإيواء أفرقتها في مقر القيادة العسكرية الخلفية حسبما هو محدد في القرار ١٢٥٨ (١٩٩٩).

٦٢ - حتى مع استعداد الأطراف لتوفير الأمن لأفراد البعثة، فإن مستويات انعدام الأمن، وتدهور الهيكل الأساسي ووعورة الأرض في البلد ستقتضي نشر وحدات تشكّل لحماية المراقبين العسكريين والموظفين المدنيين وتيسير قيامهم بأنشطتهم. ولهذا الغرض، يتصور أن تلزم قوة مجموع قوامها ٥٣٧ ٥ من الضباط والأفراد.

٦٣ - وسيجري نشر هذه القوة في تشكيل من أربع كتائب مشاة يصل عددها إلى ما مجموعه ٣٤٠٠ فرد. وبغية استخدام شبكة المجاري المائية الداخلية الواسعة إلى أقصى حد، ستشمل القوة سريتين بحريتين قوام كل منهما ١٥٠ فردا، ويخصص لكل سرية أربعة زوارق. وكما جرت الإشارة إليه في التقارير السابقة، سيكون هناك ٥٠٠ مراقب عسكري. وستشمل وحدة المقر التابعة للقوة ٩٥ ضابطا كما سيزود كل مقر من مقر القطاعات الأربعة بأربعين ضابطا. وستحتاج القوة أيضا إلى وحدتين طبييتين من المستوى الثاني (قوام كل منهما ٢٥ موظفا)، فضلا عن الوحدات المسؤولة عن الاتصالات والعمليات الجوية ومراقبة الحركة والطيران.

٦٤ - وحتى مع افتراض استخدام المجاري المائية الداخلية فمن المتوقع، إزاء حالة الطرق السيئة وحجم البلد، أن تحتاج البعثة إمكانيات جوية كبيرة. وتتضمن طائرات هليكوبتر خفيفة، ومتوسطة وطائرات إضافية ثابتة الجناح، وسيتعين على الطائرات الثابتة الجناح أن تشن مئات الهجمات لنشر الوحدات العسكرية ودعمها.

٦٥ - وستكون المهام العسكرية الرئيسية الموكلة إلى البعثة الموسعة كما يلي:

(أ) إقامة الاتصالات والحفاظ على الاتصال المستمر في المقار الميدانية للقوات العسكرية لجميع الأطراف ومع اللجنة العسكرية المشتركة؛

(ب) مساعدة الأطراف على إعداد طرائق لتنفيذ الاتفاق من خلال جمع المعلومات العسكرية عن قوات الأطراف والتحقق منها، وإعداد خطط للمحافظة على وقف الأعمال العدائية، وفض اشتباك قوات الأطراف، وإعادة نشر القوات في مواقع دفاعية أو في مواقع تجميع؛

(ج) تيسير رصد وقف الأعمال العدائية والإفادة عنها؛

(د) القيام، بالتعاون مع اللجنة العسكرية المشتركة، بالتحقيق في انتهاكات اتفاق وقف إطلاق النار؛

- (هـ) التحقق من فض اشتباك القوات التابعة للأطراف؛
- (و) القيام، بالتعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولية، بتيسير إطلاق سراح سجناء الحرب والأسرى العسكريين حسب الاقتضاء؛
- (ز) الإشراف على نشر قوات الأطراف إلى مواقع دفاعية أو مناطق تجميع إدارية والتحقق من ذلك؛
- (ح) القيام، في حدود قدراتها، بتيسير العمليات الإنسانية؛
- (ط) تقديم الدعم للعمليات التي يقوم بها موظفو الأمم المتحدة المدنيون؛
- (ي) توفير الحماية لموظفي الأمم المتحدة، ومرافقها ومنشآتها ومعداتنا؛
- (ك) الإعداد لمرحلة النشر المقبلة التي ستقوم بها الأمم المتحدة.
- ٦٦ - وتمثل عملية الأمم المتحدة الواردة أعلاه، الحد الأدنى لقوام القوة اللازمة للقيام بالعمليات المتوخاة في هذا الوقت. وستستلزم المهام الإضافية - بما في ذلك تيسير نزع السلاح وتسريح الجماعات المسلحة في الوقت المناسب ورصد انسحاب القوات الأجنبية والتحقق من ذلك - موافقة المجلس على عملية أكبر من ذلك. أما العملية بحجمها المتصور في الوقت الراهن فتسمح لموظفي الأمم المتحدة بالعمل في المنطقة المجاورة للكثائب فقط إذا ضمنت الأطراف الأمن لهم.
- ٦٧ - وينبغي أن يكون مفهوماً أن الوحدات المشكلة للأمم المتحدة لن تعمل بوصفها قوة تدخل ولا يتوقع أن تطلب مراقبين عسكريين أو أفراداً مدنيين بالقوة. ولن تكون لها سلطة حماية السكان المدنيين من الهجمات المسلحة. بل ستكون الوحدات العسكرية التابعة للبعثة قادرة على مرافقة قوافل المساعدة الإنسانية فقط ضمن حدود الوسائل المتاحة لها وفي ظل ظروف أمنية مؤاتية.
- ٦٨ - ومن المتوخى تحديد مواقع الكثائب بالقرب من المناطق الحالية أو المحتملة لعملية المراقبين العسكريين والأفراد المدنيين. وستضم تلك المواقع مابنداكا وكيسانغان ومبوجي ماي. وينبغي تحديد الموقع الرابع في جنوب شرق البلد، في مكان سيجري مسحه فيما بعد، ربما في الإقليم الخاضع لسيطرة القبائل. وسيلزم لأي كتيبة يحدد موقعها في ذلك الجزء من البلد أن تستخدم المرافق السوقية في لوبومباشي.

٦٩ - وسيجري المراقبون العسكريون اتصالات دورية مع نظرائهم في القوات المسلحة التابعة للأطراف وسيقدمون معظم المعلومات المتعلقة بمواقعهم وتحركاتهم. ومن المتوخى أن يقوم مراقبو الأمم المتحدة بعملياتهم في جميع الأوقات تحت حماية الأطراف، وأن يجروا تقييمات للمخاطر بصفة متكررة.

٧٠ - وتتمثل مهمة الوحدات البحرية في مراقبة أنشطة القوات العسكرية للأطراف في الأنهار والمجاري المائية في البلد ورصدها والتحقق منها، وفي تيسير تحركات أفراد الأمم المتحدة عبر المجاري المائية تحت حماية الأطراف.

٧١ - ونظرا لأن استخدام الألغام الأرضية كان سمة من سمات الصراع في بعض مناطق جمهورية الكونغو الديمقراطية، فسوف تُنشأ قدرة للعمل المتصل بالألغام كجزء من البعثة الموسعة. وإلى جانب الأخصائيين في إزالة الألغام والتخلص من الذخائر غير المنفجرة، الذين سيجري نشرهم ضمن الكتائب المعززة لتلبية احتياجاتها في مجال العمليات، سيجري إنشاء مكتب للعمل المتصل بالألغام في إطار البعثة. وسيتمثل الهدف الرئيسي للمكتب، الذي يرمي إلى إيجاد قدرة تخطيطية في ميدان العمل المتصل بالألغام، في تقييم النطاق الحقيقي لمسألة الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة عن طريق إنشاء نظام للمعلومات المتصلة بالألغام. وسيعمل المكتب أيضا كمنسق للبعثة لأنشطة العمل المتصل بالألغام التي ستنفذها البعثة والمنظمات غير الحكومية والأمم المتحدة والوكالات الإنسانية غير التابعة للأمم المتحدة العاملة في البلد. وفي هذا الصدد، سيركز المكتب بصفة خاصة على التدريب المتعلق بتوعية أفراد البعثة بالألغام/الذخائر غير المنفجرة. وأخيرا، فما أن يتم تقييم الحالة الفعلية، سيسهم مكتب العمل المتصل بالألغام في وضع استراتيجية لتلبية الاحتياجات في الأجل القصير والمتوسطة والطويلة فيما يتعلق بالعمل المتصل بالألغام/الذخائر غير المنفجرة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٧٢ - وإلى جانب تزايد الأنشطة العسكرية لبعثة الأمم المتحدة الموسعة، فسيكون من المتوقع أيضا أن تضطلع البعثة بمسؤوليات معززة في ميادين تقديم المساعدة الإنسانية ورصد حقوق الإنسان وحماية الأطفال ومن بينهم الأطفال الجنود. ومن ثم ينبغي تزويد البعثة بالأفراد وتجهيزها تبعا لذلك. ولضمان أن يحظى دور البعثة بضم سليم من جانب الحكومة والشعب في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأن يجري نشر معلومات بشأن ذلك الدور، سيلزم تزويد البعثة بعنصر كاف لشؤون الإعلام، بما في ذلك محطات للإذاعة. ويتعين إبرام اتفاق عن مركز القوات مع الحكومة يبين ولاية البعثة وأنشطتها.

٧٣ - وسيعتمد التقدم الذي سيحرز بعد ذلك على قدرة الأطراف على الالتزام ببند اتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار، بما في ذلك فك الاشتباك بين قواتها على طول خطوط المواجهة. وإذا أُتيح لأفراد الأمم المتحدة أداء المهام الموكولة إليهم في ظل ظروف من الأمن وحرية الحركة الكافيين، فسأكون مستعدا للنظر في توصية المجلس بتنفيذ المرحلة التالية التي ستتضمن نشر عملية أكبر للأمم المتحدة لحفظ السلام لمساعدة الأطراف على تنفيذ الأحكام المتبقية في الاتفاق.

٧٤ - ومن الواضح أن مشكلة الجماعات المسلحة، بما فيها القوات الحكومية الرواندية السابقة وميليشيات اختراها موي، تشكل عاملاً رئيسياً في الصراع الدائر في المنطقة دون الإقليمية، حيث أنها تقوض أمن جميع الدول المعنية. ولا بد من تسوية هذه المسألة من أجل إشاعة سلام دائم. ويجب وضع خطة عمل لتيسير نزع السلاح الشامل وتسريح الجنود، وعند الاقتضاء، إدماج الجماعات المسلحة في المجتمع.

٧٥ - ولمتابعة التنفيذ الكامل لاتفاق لوساكا، يبدو أن من الضروري أيضاً إحراز تقدم في الحوار فيما بين الكونغوليين تحت رعاية الميسر الجديد، السير كيتوميلي ماسيري.

٧٦ - وسيكون من الضروري القيام، في الوقت المناسب، بعقد مؤتمر إقليمي بشأن الأمن والاستقرار. وللمساعدة في بلوغ هذه الأهداف، لا بد من تهيئة الظروف اللازمة لإقامة سلام دائم في المنطقة دون الإقليمية على أساس تنفيذ اتفاق لوساكا، وستتضمن عناصر هذا السلام في نهاية المطاف أمن حدود الدول المعنية وسلامة أراضيها وتمتعها الكامل بمواردها الطبيعية.

حادي عشر - الجوانب المالية

٧٧ - عملاً بقرارات مجلس الأمن ١٢٥٨ (١٩٩٩) و ١٢٧٣ (١٩٩٩) و ١٢٧٩ (١٩٩٩)، حصلت من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية على إذن بالدخول في التزامات مجموعها ٤١ مليون دولار من أجل النشر الأولي للأمم المتحدة في المنطقة الفرعية للكونغو وإنشاء بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وتحمل تكلفتها في الفترة الممتدة من ٦ آب/أغسطس ١٩٩٩ إلى ١ آذار/مارس ٢٠٠٠، شاملة الأموال اللازمة لتجهيز ٥٠٠ مراقب عسكري و ١٠٠ فرد إضافي من أفراد الدعم المدنيين المتوقع نشرهم رهنا بصدر قرار آخر من مجلس الأمن. ولضمان تزويد البعثة بالموارد اللازمة للاضطلاع بولايتها، أعتزم أن ألتزم من الجمعية العامة إجراء تقييم لهذه الاحتياجات في دورتها الرابعة والخمسين المستأنفة.

٧٨ - وإذا وافق المجلس على توصيتي الواردة في الفقرة ٨٣ أدناه، فسأبلغ المجلس بالاحتياجات ذات الصلة وسألتزم موارد إضافية من الجمعية العامة تبعاً لذلك.

٧٩ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، بلغ مجموع الاشتراكات المقررة غير المسددة لجميع عمليات حفظ السلام ٤٨٢,١ مليون دولار.

ثاني عشر - الاستنتاجات والتوصيات

٨٠ - ينبغي أن يسهم نشر الأفراد العسكريين الإضافيين التابعين للأمم المتحدة في استعادة زخم تنفيذ اتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار ومواصلته. وفي هذا الصدد، يتحمل الموقعون مسؤولية حاسمة في ضمان تنفيذ الاتفاق. فاستعداد المجتمع الدولي لتقديم دعمه الكامل وتخصيص الموارد الضخمة اللازمة سيتوقف

على التزامهم المتجدد والمعزز إزاء الاتفاق. وفي هذا السياق، ينبغي عدم شن أي هجمات عسكرية جديدة، وينبغي ضمان أمن الأفراد التابعين للأمم المتحدة وحرية حركتهم، وينبغي وقف نشر أي دعاية معادية، ولا سيما الحث على مهاجمة المدنيين العزل.

٨١ - ويمكن أيضا للأطراف أن تبدي التزامها الكامل بالاتفاق المبرم بينها عن طريق الاستعانة بالطرائق التي يشتمل عليها هذا الاتفاق. وفي هذا الصدد، تمثل مبادرة اللجنة الرامية إلى إنهاء عملية تطويق إيكيلابادرة مشجعة. كما أود أن أشيد بالإجراءات التي اتخذتها في هذا الصدد حكومة زامبيا، ولا سيما الرئيس المؤقت للجنة العسكرية المشتركة، العميد تيموثي كازيمبي، وأتمنى لها النجاح. ونظرا للدور الأساسي للجنة العسكرية المشتركة التي تعد أداة رئيسية، فإنها ينبغي أن تنشأ على أساس التمكن من الرد - سريعا على الأحداث التي تقع ولاتخاذ قرارات موثوق بها وجازمة. وينبغي أن تستمر الجهود المبذولة لإدماج أنشطتها في أنشطة البعثة.

٨٢ - ويمثل الحوار المزمع عقده فيما بين الأطراف الكونغولية، برعاية الطرف الميسر المحايد، وبمساعدة منظمة الوحدة الأفريقية، خطوة لا غنى عنها لتحقيق المصالحة الوطنية وإرساء السلام والاستقرار الدائمين في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأدى تعيين سير كيتومايل ماسيري ميسرا محايدا للحوار بين الأطراف الكونغولية إلى زيادة احتمال تنفيذ الدعامة الأساسية الأخرى لعملية لوساكا للسلام، بمساعدة منظمة الوحدة الأفريقية. والأمم المتحدة ملتزمة بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية في دعم هذا الميسر.

٨٣ - أما الجهود والمبادرات الإقليمية المبذولة دعما لعملية السلام، بما في ذلك الجهود التي يبذلها رؤساء الدول في المنطقة، فهي جديرة بالإشادة. كما إنني أرحب بمبادرة حكومة الولايات المتحدة، التي تتولى رئاسة مجلس الأمن لشهر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، الرامية إلى تشجيع الأطراف المتحاربة على الالتزام من جديد باتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار. وأوصي، رهنا بموافقة الأطراف على اتخاذ الخطوات الموجزة أعلاه، بنشر أربع مجموعات من كتائب المشاة مع ما يلزمها من دعم وحماية، يصحبها عدد يصل إلى ٥٠٠ من المراقبين العسكريين، وسريتان من القوات البحرية، وما يلزم لدعم ذلك من موظفين عسكريين ومعدات، وما يلزم من موظفين مدنيين إضافيين، على النحو الوارد وصفه في الفقرات ٦٤ إلى ٧٢ أعلاه. وسأقدم إلى المجلس، في أقرب وقت ممكن، بيانا بتقديرات الآثار المترتبة على هذه الاقتراحات فيما يتصل بالتكاليف (في إضافة لهذا التقرير).

٨٤ - وإلى أن يتم نشر قوة تابعة للأمم المتحدة نشرا كاملا، سيظل للدور الذي تؤديه اللجنة العسكرية المشتركة أهمية حاسمة. وفي سبيل تمكين اللجنة من الوفاء بالمهام الموكلة إليها بموجب اتفاق لوساكا، أوجه النداء من جديد إلى الجهات المانحة حتى تزود اللجنة بالموارد، سواء عن طريق التمويل أو بالموارد العينية، دعما لعملياتها.

٨٥ - وفي تقريره المؤرخ ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٩ (S/1999/790، الفقرة ١٥)، قلت إنه، لكي تتحقق الفعالية في أية بعثة لحفظ السلام توفدها الأمم المتحدة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية، أيا كانت ولايتها، لا بد أن تكون بعثة كبيرة ومكلفة. فهي ستحتاج إلى نشر الآلاف من القوات الدولية والأفراد المدنيين الدوليين. وستواجه صعوبات هائلة، وستكون محفوفة بالأخطار. وسيكون نشرها بطيئا. وقد تأكد هذا التقييم من خلال المعلومات التي قدمها حتى الآن أفراد بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولا سيما بشأن الحالة العسكرية والمتعلقة بالسوقيات في البلد. وبالاستناد إلى ذلك، قد يجدر إضافة أن نشر عملية لحفظ السلام تابعة لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية من شأنه أيضا أن يخلف آمالا مبالغاً فيها، وقد تكون في الأغلب غير واقعية.

٨٦ - ولا أعالي إذا كررت من جديد أن اتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار ما زال السبيل الأمثل الذي تنعقد عليه الآمال لإيجاد حل للنزاع في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وهو الوسيلة الوحيدة حتى الآن التي يمكن أن تؤدي إلى ذلك. وسوف يهيئ هذا الشهر لقادة البلدان المعنية فرصة فريدة لإبداء التزامهم بالاتفاق، وبتحقيق السلام والاستقرار في نهاية المطاف في منطقة أفريقيا الوسطى دون الإقليمية.

٨٧ - وأخيرا، أغتنم هذه الفرصة لأتمنى لممثلي الخاص، السيد كامل مرجاني، كل نجاح في مهمته الصعبة، ولأعرب للأفراد العسكريين والموظفين المدنيين من بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية عن عميق تقديري لما بذلوه في أثناء الشهور القليلة الماضية من جهود لتنفيذ قرارات مجلس الأمن، في ظل ظروف كثيرا ما كانت تتسم بالمشقة الشديدة.

المرفق

بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية:
المساهمات حتى ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠

المجموع	مراقبو الشرطة المدنية	القوات	ضباط الاتصال العسكريون	
٣	-	-	٣	الاتحاد الروسي
٤	-	-	٤	أوروغواي
١	-	-	١	إيطاليا
٨	-	-	٨	باكستان
٤	-	-	٤	بنغلاديش
٤	-	-	٤	بنن
١	-	-	١	بولندا
١	-	-	١	بوليفيا
٧	-	-	٧	الجزائر
١	-	-	١	الجماهيرية العربية الليبية
٢	-	-	٢	جمهورية تنزانيا المتحدة
١	-	-	١	جنوب أفريقيا
٥	-	-	٥	رومانيا
٤	-	-	٤	زامبيا
٥	-	-	٥	السنغال
١	-	-	١	السويد
٤	-	-	٤	غانا
٣	-	-	٣	فرنسا
١	-	-	١	كندا
١	-	-	١	كينيا
٢	-	-	٢	مالي
٣	-	-	٣	مصر
٦	-	-	٦	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
٢	-	-	٢	نيبال
٥	-	-	٥	الهند
٧٩	-	-	٧٩	المجموع
